

اليوم: الخميس  
التاريخ: ١٤٤٦ / ٣ / ٢ هـ  
الموافق: ٢٠٢٤ / ٩ / ٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
فتوى

الصلاة



(مضاعفة الأجر بسبب بعد المسافة إلى المسجد) فتوى رقم (٤٩٢٩)

سائل يقول:

منزلي يبعد عن المسجد ثلاثمائة متر تقريباً، وهي طريق جبلية، وفي صلاة الفجر تحصل لي المشقة عند الذهاب لصلاة الجماعة، فهل يجوز أن أصليها في البيت؟ وهل كل ما بعدت المسافة عن المسجد تحصل المضاعفة للأجر؟

الجواب:

عليك الذهاب إلى المسجد؛ لأن هذه المسافة قليلة، والمشقة للذهاب إلى المساجد حاصلة للجميع إلا إذا كان مشقة شديدة، ومشقة لا تطاق تحصل فلا بأس أن تُصلي في البيت.

وكلما بُعدت المسافة عن المسجد تحصل المضاعفة للأجر بإجماع العلماء؛ لأن المصلي له في كل خطوة يخطوها إلى المسجد أن تغفر له سيئة، وتكتب له حسنة.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البعري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590